تمويل السياسة العمومية في ضوء السجل الاجتماعي الموحد

ياسين الروكي
طالب باحث سلك الدكتوراه، تخصص القانون العام
جامعة عبد المالك السعدي – طنجة
المملكة المغربية

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة السجل الاجتماعي الموحد كآلية مؤسساتية حديثة اعتمدها المغرب لترشيد وتوجيه تمويل السياسة العمومية الاجتماعية نحو الفئات المستحقة، جاء هذا النظام بموجب القانون رقم 72.18، في إطار ورش تعميم الحماية الاجتماعية الذي يمثل أحد أهم مشاريع الإصلاح الاجتماعي بالمملكة، يرتكز السجل الاجتماعي الموحد على معالجة رقمية دقيقة للمعطيات السوسيو–اقتصادية للأسر، قصد تحديد درجة الهشاشة والاستحقاق وفق معايير موضوعية تضمن الشفافية والإنصاف. ويساهم هذا النظام في توحيد قواعد البيانات ومحاربة الغش والازدواجية في الاستفادة من برامج الدعم العمومي. كما يهدف إلى تعزيز فعالية الإنفاق العام وتحقيق العدالة الاجتماعية والمجالية من خلال تحسين استهداف المستفيدين وترشيد الموارد المالية.

وفي النهاية، يُعدّ السجل الاجتماعي الموحد خطوة استراتيجية نحو بناء نموذج اجتماعي مغربي أكثر فعالية وإنصافًا، يجمع بين البعد الإنساني والنجاعة الاقتصادية في تدبير الدعم العمومي.

كلمات دلالية: السجل الاجتماعي الموحد، الحماية الاجتماعية، تمويل السياسة العمومية الاجتماعية، استهداف الفئات الهشة، العدالة الاجتماعية والمجالية، ترشيد الدعم العمومي، المعطيات السوسيو– اقتصادية، النجاعة الاقتصادية في الإنفاق العام.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المقدمة :

تعتبر السياسة العمومية الاجتماعية إحدى الركائز الأساسية لتحقيق التنمية البشرية وتعزيز العدالة الاجتماعية والمجالية، حيث تتجلى وظيفتها في حماية الفئات الهشة وضمان ولوجها إلى الخدمات الأساسية، خاصة في مجالات الصحة والتعليم والسكن والحماية من الفقر والهشاشة. غير أن تمويل هذه السياسة ظل لسنوات طويلة مطبوعاً بعدة إشكالات بنيوية، من أبرزها تشتت البرامج الاجتماعية، وضعف الاستهداف الدقيق للمستفيدين، بالإضافة إلى غياب آليات ناجعة لترشيد النفقات العمومية الموجهة لهذا الغرض. وهو ما أدى إلى محدودية نجاعة العديد من البرامج رغم ضخامة الموارد المالية المرصودة لها.

في هدا السياق إن ورش تعميم الحماية الاجتماعية من الأوراش الكبرى التي أطلقها جلالة الملك محمد السادس، حفظه الله بمناسبة عيد العرش المجيد في يوليوز 2020 ، والثانية كانت في افتتاح السنة التشريعية للبرلمان في أكتوبر 2020، من أجل إطلاق عملية تعميم الحماية الاجتماعية لفائدة جميع المغاربة بشكل تدريجي على مستوى السنوات الخمس المقبلة، وكذلك بلورة مخطط عملي شامل لتنزيل هذا الإصلاح، يتضمن البرنامج الزمني والاطار القانوني وخيارات التمويل وكذا آليات الحكامة المعتمدة بتنسيق مع كافة الشركاء الاجتماعيين ، وإصلاح عميق للأنظمة والبرامج الاجتماعية المعمول بها، لاسيما من خلال تفعيل السجل الاجتماعي الموحد بغية تقليص الفقر ومحاربة كل أشكال الهشاشة ودعم القدرة الشرائية للأسر وتعميم التأمين الصحي الإجباري على جميع المواطنات والمواطنين، وتعميم التعويضات العائلية والتعويض عن فقدان الشغل، وتوسيع نظام التقاعد[1].

كما نصت المادة 31 من الدستور على أن الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من الحق في العلاج والعناية الصحية، والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة[2].

إضافة إلى الاسترشاد بالالتزامات الدولية للمملكة المغربية في مجال الحماية الاجتماعية خصوصا العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية رقم 102 بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية،[3] والتوصية رقم 202 بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية الصادرة عن هذه المنظمة،[4] وكذا خطة الأمم المتحدة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي يعد توسيع الحماية الاجتماعية من بين غاياتها الرئيسية[5].

وللإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا تناولها وفق منهج تحليلي، بالاعتماد على تفكيك العناصر الأساسية لموضوع السجل الاجتماعي الموحد ودراستها بأسلوب معمق، من خلال جمع القوانين المنظمة للسجل الاجتماعي الموحد واستقرائها.

وذلك اعتمادا على التصميم الثنائي، حيث سنتناول في إطار **المبحث الأول الإطار القانوني والتنظيمي للسجل الاجتماعي الموحد** **المبحث الثاني** دور السجل الاجتماعي الموحد في تمويل السياسة العمومية .

---

[1] إصلاح وحكامة منظومة الحماية بالمغرب منشور في الموقع الرسمي – وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة https://social.gov.ma تاريخ الاطلاع 2025/09/07 بتوقيت 18:30

[2] دستور المملكة المغربية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 ،بتاريخ 29 يوليوز 2011 (الجريدة الرسمية، عدد 5964 مكررة في 30/07/2011)

[3] مؤتمر العمل الدولي اتفاقية بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي رقم 102

[4] التوصية رقم 202 لمنظمة العمل الدولية بشأن الضمان الاجتماعي (الحماية الاجتماعية) في سنة 1952، ودخلت حيز التنفيذ في سنة 1957.

[5] خطة التنمية المستدامة لعام 2030 صادرة في الموقع الرسمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المبحث الأول: الإطار القانوني والتنظيمي للسجل الاجتماعي الموحد

السجل الاجتماعي الموحد هو عبارة على منصة رقمية مخصصة لتسجيل ويستهدف الأسر التي ترغب في الحصول على الدعم الاجتماعي، وللتسجيل في هذا السجل يستوجب توفر مجموعة من الشروط في الراغب في التسجيل واتباع مراحل محددة وهذا ما سنتطرق له

- **تعريف السجل الاجتماعي الموحد وتنظيمه التشريعي وأهدافه**

يعد السجل الاجتماعي الموحد من المستجدات التي جاء بها المشرع قصد منح المواطنين دعم اجتماعي، سنحاول في هذا المطلب تعريف السجل الاجتماعي الموحد (الفقرة الأولى)، وتحديد نصوص المنظمة له وأهدافه (الفقرة الثانية) و معيار تحديد وضعية الهشاشة و تقرير السجل الاجتماعي الموحد (الفقرة الثالثة)

الفقرة الأولى: تعريف السجل الاجتماعي

في هذه الفقرة ستحدد تعريف هذا السجل (أ)، ودور السجل الوطني في تسجيل بالسجل الاجتماعي الموحد (ب).

أ- تعريف السجل الاجتماعي الموحد :

يعد السجل الاجتماعي الموحد نظام معلوماتي وطني يتيح تسجيل الأسر التي ترغب في الاستفادة من برنامج الدعم الاجتماعي [1]، ويمكن هذا السجل تنقيط الأسر المسجلة بناء على معطيات مرتبطة بظروفها الاجتماعية والاقتصادية قصد الاستفادة منه في حالة توفرهم على الشروط المطلوبة.[2]

وجاء في المادة 10 من القانون رقم 72.18 أنه تم إحداث سجل الاجتماعي الموحد لتسجيل الأسر قصد الاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي التي تشرف عليها الإدارات العمومية والجماعات الترابية والهيئات العمومية، وذلك بناء على طلب يقدمه الشخص المصرح باسم الأسرة[3]. ويشترط للتسجيل في هذا السجل أن يكون كل فرد في الأسرة قد سبق له التقييد في السجل الوطني للسكان كما هو منصوص في المادة 4 من نفس القانون.

ب- دور السجل الوطني للسكان في التسجيل بالسجل الاجتماعي الموحد:

السجل الوطني للسكان يقوم بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي المتعلق بالأشخاص المقيمون داخل التراب الوطني بطريقة إلكترونية سواء كانوا مغاربة أو أجانب مقيمون في المغرب[4] ، من خلال تجميعها وتسجيلها وحفضها وتحيينها وتغييرها عند الاقتضاء، وينتتج عن هذا التسجيل حصول كل فرد مقيد بسجل الوطني للسكان على معرف رقمي خاص به[5]، وهذا المعرف هو الذي يخول لهم التسجيل في السجل الاجتماعي الموحد.

---

[1] https://www.rsu.ma/proc%C3%A9dures تمت زيارة الموقع يوم 10/09/2025 علي ساعة 20:35

[2] https://www.dreamjob.ma/guides/rsu-ma/ تمت زيارة الموقع يوم 10/09/2025 علي ساعة 20:35

[3] المادة 10 من ظهير شريف رقم 1.20.77 صادر في 18 من ذي الحجة 1441 (8) أغسطس 2020) بتنفيذ القانون رقم 72.18 المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم الاجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات .

[4] المادة 4 من قانون رقم 72.18

[5] المادة 8 من قانون رقم 72.18

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

فهذا السجل ليس له علاقة بالدعم الاجتماعي وإنما هو عبارة على قائمة بيانات شخصية يتم تقييدها للحصول على رقم التسجيل أي المعرف الرقمي، وهذه العملية تشرف عليها الإدارات العمومية والجماعات الترابية والهيئات العمومية، بما في ذلك التأكد من هويتهم والتثبت من صدقية المعلومات والمعطيات المتعلقة بهم[1].

ويتضمن هذا السجل جميع المعلومات والمعطيات الخاصة بكل شخص قام بتسجيل فيه من معلوماته الشخصية وصورة بيومترية للوجه، بصماته وصورة لقزحية العينين بالنسبة للأشخاص البالغين 5 سنوات على الأقل ورقم الهاتفة[2].

الفقرة الثانية : التنظيم التشريعي للسجل الاجتماعي الموحد وأهدافه

تم إحداث وتنظيم السجل الاجتماعي الموحد بمقتضى القانون رقم 72.18 المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم الاجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات والمرسوم رقم 2.21.582 المتعلق بتطبيق القانون رقم 72.18 وعمل المشرع كذلك بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي بمقتضى قانون رقم 09.08[3]. للحد من الفوضى التي قد تسود استغلال المعطيات الشخصية للأشخاص الطبيعيين وضمانة أساسيات لحماية البيانات الشخصية كما تضمن عدم المساس بالحياة الخاصة.

وحددت المادة 11 من قانون رقم 72.18 أهداف من السجل الاجتماعي الموحد المتمثلة فيما يلي:

- معالجة المعطيات الاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بالأسر بطريقة الكترونية، من خلال تجميعها وتسجيلها وحفظها وتحيينها، وتغييرها الاقتضاء
- تنقيط الأسر بناء على المعطيات المرتبطة بظروفها الاجتماعية والاقتصادية وفق صيغة حسابية تحدد بنص تنظيمي .
- إعداد القوائم الإسمية للأسر متضمنة نتائج التنقيط الخاصة بكل أسرة والمعرف الرقمي الخاص بكل فرد من أفرادها وكذا المعطيات المتعلقة بها، من أجل الاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي، على أساس العتبة المحددة لكل برنامج.

شروط الاستفادة ومراحل التسجيل في السجل الاجتماعي الموحد :

من أجل الاستفادة من السجل الاجتماعي الموحد لا بد من التوفر على مجموعة من الشروط التي تمكن من الاستفادة من الدعم، كما يجب اتباع مجموعة من المراحل للتسجيل في السجل الاجتماعي الموحد، لذلك سنتناول في هذا المطلب الحديث عن شروط الاستفادة من السجل الاجتماعي الموحد (أ)، ومراحل التسجيل في السجل الاجتماعي الموحد (ب) .

أ- شروط الاستفادة من السجل الاجتماعي الموحد:

للاستفادة من السجل الاجتماعي الموحد لا بد من التوفر على الشروط التالية:

---

[1] المادة 5 من قانون رقم 72.18

[2] المادة 6 من قانون رقم 72.18

[3] ظهير شريف رقم 1.09.15 صادر في 22 من صفر 1430 (18) فبراير (2009) بتنفيذ القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي .

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

- يشترط للاستفادة من السجل الاجتماعي أن يكون كل فرد منتم للأسرة قد سبق له التقييد في السجل الوطني للسكان المحدث بموجب المادة 4 من قانون[1].
- ويكون المستفيد مغربي الجنسية، أو أجنبيا مقيما في المغرب بصفة قانونية.
- يكون مسجلا في السجل المدني، ويحمل بطاقة وطنية للتعريف الالكترونية أو جواز سفر أو رخصة سياقة أو وثيقة إثبات هوية أخرى صالحة.
- يكون لديه عنوان بريدي وهاتفي والكتروني معروف ومحدث
- كما ينبغي على كل فرد من أفراد الأسرة أن يتوفر على المعرف الرقمي المدني الاجتماعي وهذا الأخير يمنح لكل شخص مسجل بالسجل الاجتماعي الموحد، فهو يمكن من تسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة ببرامج الدعم الاجتماعي، ولا يمنح لكل شخص إلا معرف رقمي واحد ولا يمكن إعادة منحه لأي شخص أخر، يتكون من 10 أرقام غير متتالية يتم إنشائها اليا وبكيفية عشوائية
- يجب أن يتضمن السجل الاجتماعي الموحد بالنسبة لكل فرد من أفراد الأسرة، الاسم الشخصي والعائلي، وتاريخ ومكان ولادة المعني بالأمر وعنوان سكنه[2]
- الحرص على الحضور شخصياً بحيث يجب على جميع الأعضاء المعنيين بالتسجيل أن يقوموا بالحضور شخصيا إلى مركز خدمات المواطنين
- يجب تحضير الوثائق الثبوتية المطلوبة للتسجيل والتي تثبت هوية الشخص المعني، والمتمثلة في نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية، نسخة من سند الإقامة بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب، موجز رسم الولادة والوثائق المثبتة للنيابة الشرعية عندما يتعلق الأمر يطلب القاصر أو لراشد تحت الوصاية..
- وفي حالة عدم توفر الشخص المعني على وثيقة تثبت هويته، يمكن للسلطة الإدارية المحلية قبول شهادة شخصين مسجلين في السجل الوطني للسكان حاملين للبطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية أو سند الإقامة.

إحضار استمارة التسجيل المسبق بشكل رقمي على الهاتف الذكي أو مطبوعة[3].

ب- مراحل التقييد في السجل الاجتماعي الموحد:

من أجل القيام بالتسجيل في السجل الاجتماعي الموحد، يجب اتباع مجموعة من المراحل .

المرحلة الأولى:

- يجب أن يتم التسجيل في السجل الوطني للسكان، ذلك من خلال ملا استمارة التسجيل المسبق عبر الانترنيت وأخذ موعد في مركز الخدمات للمواطنين لإعطاء معلومات أكثر

[1] المادة 13 من قانون 72-18

[2] المادة 14 من قانون 72-18

[3] https://www.rnp.ma/ مرحل التسجيل في السجل الوطني للسكان منشور في الموقع الرسمي للسجل الوطني السكان، تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 21:00

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

- التوصل بالمعرف، فيتم ارسال المعرف للمعني بالأمر عبر رسالة قصيرة أو البريد الالكتروني بعد معالجة طلب التسجيل[1]

.

المرحلة الثانية:

التوجه إلى أقرب مكتب للسجل المدني، وتقديم الثبوتية للهوية، والتقاط صورة شخصية وبصمات الأصابع والقزحية، واستلام بطاقة وطنية موحدة مؤقتة.[2]

يعد ذلك يتم إنشاء حساب في السجل الاجتماعي الموحد، بحيث يقوم رب الأسرة بإدخال المعرف الرقمي المدني والاجتماعي الخاص به، وتاريخ الازدياد وجنس رب الأسرة وبعد ذلك سيتم إرسال رمز التحقق عبر رسالة نصية لرب الاسرة يتم إدخاله والتأكد منه.

- كما يمكن لرب الأسرة تقديم طلب التسجيل إلكترونيا عبر بوابة السجل الاجتماعي الموحد أو على مستوى مركز خدمات المواطنين التابع لمقر سكنه.

ويتم التسجيل الإلكتروني عبر مجموعة من المراحل، حيث بقوم رب الأسرة بالولوج إلى الصفحة الرئيسية لموقع السجل الاجتماعي الموحد وإدخال المعرف المدني والاجتماعي الرقمي وكلمة المرور، واختيار خدمة التسجيل التي تتواجد في ملف التسجيل الاجتماعي وملء استمارة التسجيل بالمعلومات الشخصية لأفراد الأسرة والمعلومات الاجتماعية والاقتصادية للأسرة، وأخيرا يتم التأكيد على طلب التسجيل وطبع أو حفظ الوصل.[3]

- بعد ذلك تحصل الأسرة على الرقم الوطني الموحد والحساب الوطني الموحد عبر الموقع الالكتروني أو رسالة نصية أو بريد عادي.
- وأخيرا الحصول على البطاقة الوطنية الموحدة النهائية عبر المكتب الذي تم التسجيل فيه أو عبر البريد المضمون .

الفقرة الثالثة : معيار تحديد وضعية الهشاشة و تقرير السجل الاجتماعي الموحد:

يعتبر السجل الاجتماعي نظام معلوماتي وطني يتحول لبرامج عدة، وفق معايير اجتماعية واقتصادية وتقارير . ومن هنا سوف نتناول في المحور الأولى معيار تحديد وضعية الهشاشة وفي المحور الثاني تقرير السجل الاجتماعي.

المحور الأولى: معيار تحديد وضعية الهشاشة في السجل الاجتماعي الموحد

مبدئيا ومن الناحية المعيارية، فإن مشروع القانون ينخرط في احترام في احترام منظومة الحقوق التي يتضمنها الدستور.

ومع ذلك فإن خيار استهداف الأسر بالدعم بدل الأفراد والذي يظل خيارا سياسيا وليس تقنيا يمكن أن يؤدى على أرض الواقع إلى حالات يعيد فيها عضو الأسرة الذي يتسلم المساعدة إلى استغلال سلطته أو الاحلال بالواجب أو دون بعضهم وهو

---

[1] [1] https://www.rnp.ma/ مرحل التسجيل في السجل الوطني للسكان منشور في الموقع الرسمي للسجل الوطني السكان، تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 21:00

[2] المادة 6 من قانون 72-18

[3] https://www.rsu.ma/ar/proc%C3%A9dues مرحل التسجيل في السجل الوطني للسكان منشور في الموقع الرسمي للسجل الوطني السكان، تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 21:00

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

ما يميز مسألة حقوق الأعضاء (الأفراد)، لاسيما فيما يتعلق بإعمال الحقوق المستحقة لأفراد الأسرة علما أنها حقوق لا يمكن إثباتها وتخضع لمنطق الذاتية والنسبية لذا يجب أن تؤخذ هذه التجاوزات المحتملة بعين الاعتبار من قبل الهيئات المشرفة على برامج الدعم الاجتماعي.

المحور الثاني: تقرير السجل الاجتماعي الموحد :

يُعتبر مشروع السجل الاجتماعي الموحد من بين أبرز الأوراش الإصلاحية التي أطلقها المغرب في إطار تنزيل ورش الحماية الاجتماعية الذي أعلن عنه جلالة الملك محمد السادس في خطاب العرش لسنة 2020. يهدف هذا النظام إلى توحيد قنوات الدعم العمومي وتوجيهه نحو الفئات المستحقة، بشكل عادل وشفاف، بما ينسجم مع مبادئ العدالة الاجتماعية والتماسك المجتمعي .

كشف تقرير حديث أن السجل الاجتماعي الموحد يعاني من العديد من الإشكاليات القانونية والعيوب المسطرية والمنهجية التي تحد من فعالية استهداف الفئات المحتاجة، فضلاً عن التأثيرات المحتملة على المدى القريب والمتوسط، حيث قد تؤدي إلى انزلاق بعض الفئات الاجتماعية إلى الفقر والهشاشة. [1]

ومن الناحية المنهجية، كشف المصدر ذاته، أن الصيغة الحسابية المعتمدة لتنقيط الأسر تؤدي إلى إقصاء أصناف عديدة من الأسر التي لا يمكن أن تحصل على مؤشر يؤهلها لاستفادة من برامج الدعم رغم أنها تعاني من الفقر والهشاشة، مثل الأسر المكونة من فرد واحد أو تلك التي تتكون من مسنين أو النساء المطلقات والأرامل بدون أطفال، بالإضافة إلى الأسر التي تمتلك ممتلكات أو يتوفر أفرادها على مؤهلات تعليمية، فهذا الصنف من الأسر منحت مؤشرات عالية أقصتها من الاستفادة من أي دعم.

واعتبر التقرير، أن العتبة ليست سوى آلية تقنية محكومة برهانات سياسية مخفية تهدف أساسا إلى تضييق نطاق الفئات المستهدفة من برامج الدعم، مما يعني السعي نحو تحجيم كتلة الانفاق الاجتماعي للدولة[2].

ومن اهم التوصيات المجلس [3]:

يرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أنه يتعين:

- تعزيز مضامين مشروع القانون من خلال :

إدراجه في صلب رؤية استراتيجية للحكومة في مجال الحماية الاجتماعية، والتي ينبغي أن تمكن من تحديد : عدد البرامج الاجتماعية التي يتعين تنفيذها، والأهداف، والخيارات المعتمدة في كيفيات الاستهداف والمعايير والعتبات المتعلقة بأهلية الاستفادة من البرامج الاجتماعية، والمعطيات الاجتماعية غير الحساسة» التي سيتم تجميعها ، ونظام أو أنظمة تنقيط الأسر التي ينبغي اعتمادها

توسيع نطاق التشاور والتنسيق مع مجموع الفاعلين المعنيين.

- تجويد مشروع القانون، من حيث:

[1] https://nichan.ma/294105/?utm_source=chatgpt.com تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 22:00

[2] الموقع الإلكتروني لحزب العدالة و التنمية https://www.pjd.ma/media/212022.html تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 22:30

[3] لجنة القضايا الاجتماعية و التضامن : جواد شعيب (مقرر الموضوع) و عبد الحي بسة (رئيس اللجنة) .

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

- تغيير عنوان مشروع القانون ليحمل العنوان التالي« القانون رقم 72.18 المتعلق بإحداث السجل الاجتماعي الموحد والسجل الوطني للسكان والوكالة الوطنية للسجلات».

- تضمينه ديباجة تُقدّم الرؤية الاستراتيجية لبلادنا في مجال الحماية الاجتماعية، وتدرج مشروع القانون ضمن منظومة الحماية الاجتماعية، وتحدد بشكل أوضح الغرض من مشروع القانون وتحيل إلى الحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها في الدستور.

- تقديم تعاريف دقيقة لمفاهيم «الأسرة» و«المقيم» و«المصرح» .

- تحسين حكامة منظومة السجلات والتقييد مع العمل، في إطار إجراءات المواكبة على إرساء تدبير تحليلي وتنظيمي لكل سجل داخل الوكالة على حدة، ما يفتح المجال أمام إمكانية الفصل بين السجل الوطني للسكان والسجل الاجتماعي الموحد إذا تبينت ضرورة ذلك مستقبلا.

- تعزيز السجل الاجتماعي الموحد . في هذا الصدد، يوصي المجلس بما يلي:

التقليص من مخاطر الإقصاء من خلال دراسة إمكانية إحداث مصلحة للوصاية الاجتماعية، يمكن أن تكون تابعة للجماعات الترابية، تعمل على إدماج الأشخاص في « وضعية الشارع».

- تعزيز حماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

- تفادي الحرمان المحتمل لأحد أو كل أفراد الأسرة من الدعم الاجتماعي الممنوح.

- إحداث السجل الوطني للسكان، على أن يتم منح المعرف المدني والاجتماعي الرقمي استناداً إلى البيانات التي يتطلبها تكوين ملف الحصول على البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية. في هذا الصدد يوصي المجلس بحذف الإحالة إلى النص التنظيمي من أجل تتميم لائحة المعطيات التي يتضمنها السجل الوطني للسكان المنصوص عليها في المادة 6 ، والتنصيص على أن أي تغيير يجب أن يتم من خلال تعديل هذه المادة بموجب القانون.

- فتح نقاش وطني تعددي حول التوجه الذي يتعين على السلطات العمومية اعتماده في مجال تدبير الهوية الرقمية، وذلك بالنظر إلى الطابع الخاص الذي ستكتسيه المعطيات البيومترية في مختلف النصوص القانونية التي سيتم اعتمادها مستقبلا وكذا اعتباراً لأهمية بلورة اختيار واضح بشأن هندسة المعرفات.

المبحث الثاني : دور السجل الاجتماعي الموحد في تمويل السياسة العمومية :

يشكل تمويل السياسة العمومية أحد أعقد الإشكالات التي تواجه الدولة الحديثة، خاصة في ظل محدودية الموارد وتزايد الطلب الاجتماعي على الخدمات والدعم . وذلك راجع لعوامل عديدة، لعل أبرزها هو قصور المقاربة المتبعة في تحديد الفئات المستهدفة، وفي قيادة برامج الدعم الاجتماعي التي تضاعفت وتكاثرت دون أن تُسهم بالشكل المطلوب في التخفيف من مؤشرات الفقر والإقصاء، مثل برنامجي تيسير ومليون محفظة لدعم التمدرس، وبرنامج دعم الأرامل الحاضنات لأولادهن المتمدرسين، وبرنامج التكافل العائلي لفائدة المطلقة المعوزة وأطفالها. وهو ما أبرزته جائحة كورونا التي كشفت عن وجود ما يناهز 46% من السكان خارج منظومة الحماية الاجتماعية[1] .

المطلب الأول: مساهمة السجل الاجتماعي في ترشيد النفقات العمومية :

[1] عثمان مخون، ورش الحماية الاجتماعية: هل يتغلب المغرب على التحديات المطروحة؟ مبادرة الإصلاح العربي، سلسلة بوادر، 5 شتنبر 2023، متاح على الرابط التالي: https://l8.nu/tCda تاريخ الاطلاع 11/09/2025 على ساعة 21:30

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

أ- الاستهداف :

يمكن تعريف "الاستهداف" بأنه تركيز موارد برامج الحماية الاجتماعية على فئات السكان الأكثر هشاشة والأشد فقرا. ويرجع استخدام السياسات الاجتماعية المستهدفة في البلدان النامية إلى ثمانينات القرن الماضي، حيث استعملت الموازنة آثار برامج التقويم الهيكلي على ظروف المعيشة. ومع بداية التسعينيات، شهدت المعونة المقدمة إلى البلدان النامية نقلة نوعية جعلت من الحد من الفقر أحد الأهداف الرئيسية للمجتمع الدولي. خصوصا في ظل الانخفاض المستمر للموارد، ليصبح الاستهداف أداة للسعي إلى مزيد من الفعالية في مكافحة الفقر.

ان الاستهداف الاجتماعي أداة معقدة، تطرح معها العديد من المشكلات العملية المعيارية، الأخلاقية وبالتالي السياسية، خاصة في البلدان النامية. وتبقى الإشكالية الأساسية هي كيفية تحديد الأسر أو الأفراد لاستهدافهم. ومن تم الوسائل والتكاليف المرتبطة بها.[1]

ب- استهداف الدخل أو النفقات

يعتمد هذا الشكل من الاستهداف على تحديد الفقراء وفقا لمعيار نقدي. ثم يتم قياس مستوى المعيشة لكل أسرة أو فرد من السكان الذين يمكن أن يستفيدوا من البرنامج. يستخدم هذا النوع من الاستهداف بشكل أساسي في سياسات التحويلات النقدية.

يمكن تقدير مستوى معيشة المستفيدين المحتملين من خلال الدخل أو الاستهلاك.

ويعتمد اختيار المؤشر على عدة اعتبارات، بما في ذلك أهداف البرنامج وجودة البيانات المتاحة. فإذا كان الهدف الرئيسي للبرنامج هو الوصول إلى الأشخاص الذين يعيشون في فقر مزمن، فإن مقدار إنفاق المستهلكين هو أفضل مؤشر لمستوى معيشة الأسر. أما إذا كان الهدف من البرنامج هو الوصول إلى الأسر التي تعاني من فقر عابر ، فإن الدخل هو المقياس الأكثر ملاءمة.

ومن المرجح أن يقلل هذا الشكل من الاستهداف من أخطاء الإدراج والاستبعاد، شريطة أن تكون آليات التحقق من المعلومات المطبقة فعالة. ومع ذلك، فمن عيوب هذه الطريقة، تشجيع الأسر للحد من دخلها من أجل الاستفادة من البرنامج. كما أن لها تكلفة عالية تتحملها الإدارة.[2]

ت- محاربة الغش والازدواجية في الاستفادة من الدعم.

يُعدّ الغش والازدواجية في الاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي من أبرز مظاهر الهدر المالي التي أضعفت فعالية السياسات العمومية. فقد أظهرت التجربة أن عدداً من الأسر غير المستحقة تستفيد من الدعم بطرق غير مشروعة، ويتذكر الجميع كيف تهافت بعض الميسورين علي طلب الدعم الذي قدمته الدولة للمحتاجين ابان جائحة كورونا ، بينما تحرم أسر فقيرة فعلاً بسبب غياب معايير دقيقة للاستهداف. وهنا يبرز دور السجل الاجتماعي الموحد باعتباره أداة مركزية لضبط عملية الاستفادة من

[1] منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية بدعم من مؤسسة وستمنستر الديمقراطية (الاستهداف الاجتماعي : المفهوم ،الاليات ومعوقات التنزيل) ص 8

[2] منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية بدعم من مؤسسة وستمنستر الديمقراطية (الاستهداف الاجتماعي : المفهوم ،الاليات ومعوقات التنزيل) ص 16.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

الدعم، حيث يقوم على نظام رقمي متكامل يربط قواعد المعطيات بين مختلف الإدارات والمؤسسات العمومية، مما يتيح التحقق من هوية المستفيدين، ورصد حالات التكرار أو التحايل.

وبفضل اعتماد المعرّف الاجتماعي المدني الرقمي، أصبح بالإمكان حصر كل أسرة في ملف موحد يمنع أي ازدواجية في الاستفادة من برامج متعددة، كما يسمح بالكشف المبكر عن أي محاولة للتلاعب بالتصريحات أو تقديم معطيات مغلوطة. إن هذه الآلية لا تساهم فقط في محاربة الغش، بل تؤدي أيضاً إلى ترشيد الإنفاق العمومي وتوجيهه نحو الفئات الأكثر هشاشة، وهو ما يعزز ثقة المواطنين في السياسات العمومية، ويضمن عدالة أكبر في توزيع الموارد المالية للدولة.

ث- انفاق العمومي عبر برامج الحماية الاجتماعية :

شهدت برامج الحماية الاجتماعية في المغرب خلال السنوات الأخيرة قفزة نوعية على مستوى التمويل، إذ بلغت اعتمادات الدعم حوالي **28مليار درهم** خلال الأشهر التسعة الأولى من 2024، وارتفعت مداخيل *صندوق دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي* من 10.6 مليارات درهم سنة 2021 إلى 23.6 مليار درهم سنة 2023. وقد وُجهت هذه الموارد أساسًا لتمويل نظام **أمو تضامن**)التأمين الإجباري الأساسي على المرض)، وبرنامج **الدعم الاجتماعي المباشر** الذي استفادت منه قرابة 3.9 ملايين أسرة، إلى جانب برامج دعم الأشخاص ذوي الإعاقة. ويعكس هذا التطور التزام الدولة بتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية وتعزيز العدالة المجالية والاجتماعية، رغم ما يطرحه من تحديات مرتبطة بالاستدامة المالية وضرورة تنويع مصادر التمويل. وقد اعتبر خبراء في المالية العمومية أن هذه الاستثمارات لا تقتصر على تقليص الفوارق الاجتماعية وحماية الفئات الهشة، بل تمثل أيضًا رافعة لتحفيز الاستهلاك المحلي، تقوية الطبقة الوسطى، وتعزيز النمو الاقتصادي على المدى الطويل .[1]

في سنة 2023، سجل نظام التغطية الإجبارية عن المرض معدل (نفقات/مداخيل) بلغ 154%، مما يعني أن النفقات تجاوزت المداخيل بشكل كبير، محققة عجزا في التحصيل وصل إلى 450 مليون درهم، وهو ما يعكس اختلالا واضحا في التوازن المالي، حيث تتجاوز تكاليف تقديم الخدمات الصحية وتسيير النظام الموارد المتاحة، ومع تحليل تطور المداخيل والنفقات خلال النصف الأول من سنة 2024، تظهر مؤشرات مقلقة تشير إلى استمرار هذا الاتجاه، إذ بلغ معدل (نفقات/مداخيل) حتى نهاية شتنبر 2024 نسبة 117%، و هو ما يشكل دليلاعلى أن النظام لا يزال غير قادر على تحقيق التوازن المالي المنشود، مما ينذر بعجز مالي آخر بنهاية السنة إذا لم تتخذ تدابير تصحيحية عاجلة[2].

المطلب الثاني: التحديات والآفاق المستقبلية :

يعتبر مشروع تعميم الحماية الاجتماعية أحد أهم الأوراش الاجتماعية في عهد الملك محمد السادس، حيث سيتم إنصاف فئات واسعة من الفقراء والمهددين بالهشاشة، وذلك ضمانا لحقوقهم الاجتماعية، كما قد يساعدهم هذا الورش على مواجهة الهشاشة وتكاليف الحياة الباهظة. كما أنه قد ينصف شريحة أخرى من المواطنين الذين يزاولون مهناً منتظمة.

أ- التحديات التقنية (الرقمنة ، حماية المعطيات الشخصية)

- **الرقمنة :**

[1] تاريخ html/فاتورة-الدعم-الاجتماعي-المباشر-وأمو-ت-www.hespress.com.1456604 بدر الدين عتيقي جريدة هسبريس الاطلاع 12/09/2025 علي ساعة 22:50

[2] علي **الغنبوري – رئيس مركز الاستشراف الاقتصادي والاجتماعي :** ورش الحماية الاجتماعية في المغرب بين الطموح والإكراهات .

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

إن من أهم الإشكاليات التي تعاني منها الإدارة المغربية تعقّد المساطر وتعدّدها، وهو ما يضعف من فعالية المرفق ومردوديته، مما سيؤثر حتما على نظرة المرتفق للإدارة، وفي هذا السياق تظهر الإدارة الرقمية كوسيلة فعالة لتبسيط المساطر، وخلق دينامية جديدة داخل الإدارة العمومية مرتكزة على السرعة والشفافية والمردودية من جهة، ومن جهة أخرى المساهمة في تجاوز سلبيات الإدارة الورقية التقليدية. وعليه فتطبيق وسيلة الإدارة الإلكترونية يتميز بتجنبه للتعقيدات الإدارية والمشاكل الإجرائية ويترع ظاهره الازدحام في الإدارات والطوابير مما ينتج عنه راحة للمواطن وخدمات مريحة ومقبولة.[1]

شهد المغرب في السنوات الأخيرة تحولات عميقة بفعل الثورة الرقمية التي اجتاحت العالم، الأمر الذي يفرض عليه ضرورة الاندماج في هذا المسار لمسايرة إيقاعه المتسارع .

أكد جلالة الملك، في الرسالة السامية الموجهة إلى المشاركين في أشغال المناظرة الثانية للجهوية المتقدمة المنعقدة بطنجة يومي 20 و21 دجنبر، على ضرورة الانخراط الجاد في مسار التحول الرقمي، حيث جاء في رسالته السامية "نحث الجهات والجماعات الترابية على مواجهة تحديات كبرى مثل : تدبير أزمة الإجهاد المائي، تطوير منظومة النقل ، الانخراط في التحول الرقمي"

- **حماية المعطيات الشخصية :**

حماية المعطيات الشخصية يعتبر حقا دستوريا تم النص عليه في دستور 2011 فقد نص الفصل 24 : " لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة. لا تنتهك حرمة المنزل. ولا يمكن القيام بأي تفتيش إلا وفق الشروط والإجراءات، التي ينص عليها القانون. لا تنتهك سرية الاتصالات الشخصية، كيفما كان شكلها....." كما نص الدستور على نفس الحماية بشكل غير مباشر في الفصل 27 من الدستور التي تنص على الحق في الحصول على المعلومة، ولكن ليس كل معلومة، إذ استثنى " كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية وأمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد" كما جاء في هذا الفصل. ومر على إصدار قانون 09.08 خمسة عشر سنة، وهي مدة ساهم فيها تطبيق وتنزيل هذا القانون في التعريف بالمعطيات الشخصية والمقتضيات القانونية لحمايتها من أي خروقات، كجمعها ومعالجتها دون إخبار واستئذان صاحبها أو أصحابها من جهة أو دون ترخيص أو تصريح من لدن "اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي (CNDP) "من جهة أخرى، مع تحديد الإجراءات والضوابط الفنية والأمنية والإدارية أثناء معالجتها[2].

اتفاقية مالابو

تشكل اتفاقية مالابو نص قانوني استراتيجي في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية في إفريقيا، بحيث تعالج مسألة الأمن السيبراني بتوسع، بحيث تضمنت مكافحة الجريمة السيبرانية وحماية البيانات الشخصية والإشراف على المعاملات الإلكترونية، وهي تهدف على غرار الاتفاقيات ذات الصلة إلى:

- تعزيز ومواءمة التشريعات الحالية للدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع احترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والشعوب.

[1] عبد الناصر حيدر علي العمري، مرجع سابق، ص 18

[2] حميد بحكاك باحث في القانون الدستوري وعلم السياسة www.pjd.ma/210222-حميد-بحكاك-يكتب-حماية-المعطيات-الشخصي.html تاريخ الاطلاع 15/09/2025 علي ساعة 16:50

© المؤلفون. مرخّص بموجب Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 (CC BY-NC 4.0) — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

- إنشاء وثيقة معيارية مناسبة تتوافق مع البيئة القانونية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية الإفريقية[1].
- التأكيد على حماية البيانات الشخصية والخصوصية وهي قضية رئيسية في مجتمع المعلومات، بحيث يجب أن تحترم أي معالجة للبيانات الشخصية التوازن بين الحريات الأساسية ومصالح الجهات الفاعلة العامة والخاصة.
- تعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وزيادة التدفق وانقاص أسعار الأنترنيت.
- العمل على تعهد كل دولة طرف باعتماد تدابير تشريعية و أو تنظيمية لتحديد القطاعات التي تعتبر حساسة لأمنها القومي ورفاهية اقتصادها .[2]

تتكون الاتفاقية الإفريقية من ديباجة طويلة تضمنت أهداف الاتفاقية والأسباب التي دفعت رؤساء الحكومات والدول لاعتمادها إلى جانب 38 مادة موزعة على أربعة فصول كالتالي:

1- المعاملات الإلكترونية (الفصل الأول من المادة 2 إلى 7)
2- حماية البيانات الشخصية (الفصل الثاني من المادة 8-23)
3- تعزيز الأمن السيبراني ومكافحة الجريمة السيبرانية (الفصل الثالث المادة 24 -31)
4- أحكام ختامية (الفصل الرابع من المادة 32 إلى المادة 38) .

ب- التحديات المالية (استدامة التمويل في ظل اتساع الفئات المستفيدة)

- **الدعم الاجتماعي المباشر**

وفقا لبيانات الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، بلغ إجمالي الطلبات المستوفية للشروط للنظر فيها حتى نهاية شتنبر 2024 حوالي 4,6 مليون طلب، وأسفر ذلك عن تسجيل 4,18 مليون أسرة ضمن المستفيدين، حيث توزعت هذه الاستفادة بين 2,36 مليون مستفيد ضمن إعانات الحماية من مخاطر البطالة، و1,55 مليون مستفيد من الإعانات الجزافية، وبخصوص تكلفة الدعم الاجتماعي المباشر منذ بدء تنفيذه وحتى 10 أكتوبر 2024، فقد بلغت 18,54 مليار درهم، وفقا للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

إلى جانب ذلك، وفي إطار الدعم التكميلي الخاص بالدخول المدرسي، استفاد 1,78 مليون رب أسرة، حيث تم تسجيل 1,66 مليون طفل متمدرس في السلك الابتدائي، و959 ألف طفل في التعليم الإعدادي، و438 ألف طفل في التعليم الثانوي التأهيلي. كما تم تحديد سقف الاستفادة من هذه الإعانات في حدود 6 أبناء لكل أسرة، بمعدل 200 درهم لكل طفل في الابتدائي، و300 درهم لكل طفل في السلكين الإعدادي والثانوي التأهيلي، أما فيما يتعلق بإجمالي الدعم التكميلي للدخول المدرسي، فقد بلغ مجموع المبالغ المصروفة عبر الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم الموسم الدراسي 2024-2025 ما قيمته 669,65 مليون درهم.

- **تحدي الاستدامة المالية**

[1] État des lieux de l'accord de Malabo sur la Cybersécurité des pays africains, consulte le 1 aout 2021 https://cybersecuritymag.africa/accord-de-malabo-sur-la-cybers%C3%A9curit%C3%A9-des-pays-africains

[2] Mouhamadou Lo, Op. Cit

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

يشكل التمويل والاستدامة المالية أحد أكبر التحديات التي تواجه أوراش الحماية الاجتماعية في المغرب، خاصة في سياق تعميم التغطية الإجبارية عن المرض وتنزيل برامج الدعم الاجتماعي المباشر، فتحقيق هذه الأهداف الطموحة يتطلب توفير موارد مالية تتجاوز 53 مليار درهم سنويا وبشكل مستدام، لتغطية النفقات المتنامية مع ضمان التوازن المالي بين المداخل والمصروفات، وهو ما يبدو صعب المنال في ظل المعطيات الحالية.

في سنة 2023، سجل نظام التغطية الإجبارية عن المرض معدل (نفقات/مداخل) بلغ 154%، مما يعني أن النفقات تجاوزت المداخل بشكل كبير، محققة عجزا في التحصيل وصل إلى 450 مليون درهم، وهو ما يعكس اختلالا واضحا في التوازن المالي، حيث تتجاوز تكاليف تقديم الخدمات الصحية وتسيير النظام الموارد المتاحة، ومع تحليل تطور المداخل والنفقات خلال النصف الأول من سنة 2024، تظهر مؤشرات مقلقة تشير إلى استمرار هذا الاتجاه، إذ بلغ معدل (نفقات/مداخل) حتى نهاية شتنبر 2024 نسبة 117%، و هو ما يشكل دليل اعلى أن النظام لا يزال غير قادر على تحقيق التوازن المالي المنشود، مما ينذر بعجز مالي آخر بنهاية السنة إذا لم تتخذ تدابير تصحيحية عاجلة.

ويمكن تفسير هذا الاختلال المالي في منظومة الحماية الاجتماعية بعدة عوامل، أبرزها ضعف انخراط الفئات القادرة على المساهمة المالية في النظام، فعلى سبيل المثال لم يتجاوز عدد العمال غير الأجراء المسجلين في النظام 1.68 مليون شخص، وهو ما يمثل 56% فقط من إجمالي الفئات المستهدفة المقدر عددها بـــ 3.5 مليون شخص، في حين لم تتعد نسبة التحصيل الفعلي للمساهمات 37%، مما يكشف عن فجوة كبيرة بين الإمكانيات المتاحة والمساهمات المجمعة، وإضافة إلى ذلك يظل أكثر من مليون شخص من العاملين في القطاعين العام والخاص خارج دائرة المساهمة في هذه المنظومة، نظرا لاستفادتهم من التغطية الصحية من خلال عقود مع شركات التأمين أو التعاضديات الخاصة، حيث يعكس هذا الوضع تحديًا مزدوجا يتمثل في محدودية الالتحاق بالنظام من جهة، وتشتت مصادر التغطية الصحية من جهة أخرى، مما يفاقم الضغط على الموارد المتاحة ويعيق تحقيق الاستدامة المالية.

- **ضغط التكاليف على ميزانية الدولة**

تشكل التكاليف المرتبطة بأوراش الحماية الاجتماعية في المغرب، خاصة في مجالي الدعم الاجتماعي المباشر والتغطية الإجبارية عن المرض، عبئا متزايدا على ميزانية الدولة، مما يثير تساؤلات حول قدرة المالية العامة على تحمل هذه الالتزامات على المدى الطويل، فمنذ انطلاق برنامج الدعم الاجتماعي المباشر، بلغت مساهمة الدولة في هذا الإطار 18.54 مليار درهم، وفي الوقت ذاته ساهمت الدولة بمبلغ 15.51 مليار درهم لدعم نظام التغطية الإجبارية عن المرض.

وتظهر هذه الأرقام، التي تجاوزت مجتمعة 34 مليار درهم، حجم الالتزام المالي الذي تتحمله الدولة لتفعيل هذه السياسات الاجتماعية الطموحة، غير أن هذا الضغط المالي يأتي في سياق اقتصادي قد يواجه تحديات أخرى، مثل تباطؤ النمو أو انخفاض المداخيل الضريبية، مما قد يعيق قدرة الدولة على مواصلة هذا المستوى من الإنفاق دون التأثير على التوازنات المالية العامة، فالاعتماد الكبير على الميزانية العمومية لتمويل هذه المبادرات، دون تعبئة موارد إضافية مستدامة، قد يؤدي إلى تقليص الاستثمارات في قطاعات حيوية أخرى كالتعليم أو البنية التحتية، أو حتى زيادة الدين العمومي إذا لجأت الدولة إلى الاقتراض لتغطية هذه النفقات.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

بالإضافة الى ذلك، فإن استمرار هذا الضغط قد يفرض على الدولة خيارات صعبة، مثل رفع الضرائب أو تقليص نطاق الدعم والتغطية، وهي خطوات قد تثير ردود فعل اجتماعية سلبية، خاصة بين الفئات التي تعتمد بشكل أساسي على هذه البرامج، وبالتالي يصبح من الضروري البحث عن حلول لتخفيف هذا العبء، كتعزيز مساهمة القطاع الخاص، تحسين كفاءة جمع الاشتراكات الاجتماعية، أو تطوير نماذج تمويلية مبتكرة، لضمان استدامة هذه السياسات دون المساس باستقرار المالية العامة أو جودة الخدمات المقدمة.[1]

ونجد أن المرسوم رقم 2.23.690 المتعلق بتطبيق القانون رقم 60.22[2] ، الذي يفرض على "الأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور" الأداء الشهري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. والملاحظ هنا أن المرسوم يعترف بانه هذه الفئة لا تزاول أي نشاط مأجور أو غير مأجور، ومع ذلك فهي مطالبة بأداء الاشتراكات الشهرية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

مستوي التنقيط	مبلغ الاشتراك الشهري المستحق بالدرهم
يفوق 9,3264284ولا يتجاوز9,5124369	144
يفوق 9,5124369ولا يتجاوز9,743001	176
يفوق 9,743001ولا يتجاوز9,9903727	224
يفوق 9,9903727 ولا يتجاوز10,237316	287
يفوق 10,237316ولا يتجاوز11, 431048	355
يفوق 10,431048ولا يتجاوز10,739952	454
يفوق 10,739952ولا يتجاوز11,013068	611
يفوق 11,013068	1164

المادة السادسة من المرسوم رقم 2.23.690[3]

[1] علي **الغنبوري – رئيس مركز الاستشراف الاقتصادي والاجتماعي :** ورش الحماية الاجتماعية في المغرب بين الطموح والإكراهات .

[2] مرسوم رقم 2.23.690، صادر بتاريخ فاتح جمادى الاخرة 1445، (15 ديسمبر 2023)، بتطبيق القانون رقم 60.22 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص لأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، صادر ب ج ر عدد 7258، بتاريخ 7 جمادى الاخرة 1445، (21 ديسمبر 2023)، ص: 11290.

[3] مرسوم رقم 2.23.690، صادر بتاريخ فاتح جمادى الاخرة 1445، (15 ديسمبر 2023)، بتطبيق القانون رقم 60.22 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص لأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، مرجع سابق.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

خاتمة :

وفي الختام، يتضح أن السجل الاجتماعي الموحد يشكل آلية استراتيجية في مسار إصلاح منظومة الدعم الاجتماعي بالمغرب، إذ لم يأتِ اعتباطًا، بل تأسس على إطار قانوني وتنظيمي واضح حدده القانون رقم 72.18 وما تبعه من نصوص مؤطره لآليات التسجيل وضبط المعطيات وتحيينها. هذا الإطار مكّن من إرساء منظومة مؤسساتية دقيقة تضمن شفافية الإجراءات وعدالة الاستفادة، بفضل اعتماده على قاعدة بيانات موحدة مرتبطة بالسجل الوطني للسكان والمؤشر الاجتماعي والاقتصادي، بما يسمح بتجاوز الاختلالات السابقة في توزيع الدعم، كما أن إمكانية التحيين والتشطيب تمنحه دينامية متجددة تضمن استمرارية فعاليته، ومن الناحية المالية، يساهم السجل في ترشيد نفقات الدولة والحد من مظاهر الغش والازدواجية، من خلال توجيه الدعم نحو الفئات المستحقة بإنصاف وشفافية، وبذلك يمكن اعتبار هذه الآلية رافعة أساسية لتعزيز قيم التضامن وترسيخ العدالة الاجتماعية وتحقيق التنمية المستدامة، وضمان التنزيل الأمثل لورش الحماية الاجتماعية الشاملة الذي يراهن عليه المغرب.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

المراجع والمصادر:

- إصلاح وحكامة منظومة الحماية بالمغرب منشور في الموقع الرسمي – وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة https://social.gov.ma تاريخ الاطلاع 2025/09/07 بتوقيت 18:30
- دستور المملكة المغربية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 ،بتاريخ 29 يوليوز 2011 (الجريدة الرسمية، عدد 5964 مكررة في 30/07/2011)
- مؤتمر العمل الدولي اتفاقية بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي رقم 102
- التوصية رقم 202 لمنظمة العمل الدولية بشأن الضمان الاجتماعي (الحماية الاجتماعية) في سنة 1952، ودخلت حيز التنفيذ في سنة 1957.
- خطة التنمية المستدامة لعام 2030 صادرة في الموقع الرسمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- https://www.rsu.ma/proc%C3%A9dures تمت زيارة الموقع يوم 10/09/2025 علي ساعة 20:35
- https://www.dreamjob.ma/guides/rsu-ma/ تمت زيارة الموقع يوم 10/09/2025 علي ساعة 20:35
- المادة 10 من ظهير شريف رقم 1.20.77 صادر في 18 من ذي الحجة 1441 (8) أغسطس 2020) بتنفيذ القانون رقم 72.18 المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم الاجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات.
- المادة 4 من قانون رقم 72.18
- المادة 8 من قانون رقم 72.18
- المادة 5 من قانون رقم 72.18
- المادة 6 من قانون رقم 72.18
- ظهير شريف رقم 1.09.15 صادر في 22 من صفر 1430 (18) فبراير (2009) بتنفيذ القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي .
- المادة 13 من قانون 72-18
- المادة 14 من قانون 72-18
- https://www.rnp.ma/ مرحل التسجيل في السجل الوطني للسكان منشور في الموقع الرسمي للسجل الوطني السكان، تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 21:00
- https://www.rnp.ma/ مرحل التسجيل في السجل الوطني للسكان منشور في الموقع الرسمي للسجل الوطني السكان، تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 21:00
- المادة 6 من قانون 72-18
- https://www.rsu.ma/ar/proc%C3%A9dues مرحل التسجيل في السجل الوطني للسكان منشور في الموقع الرسمي للسجل الوطني السكان، تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 21:00

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

- https://nichan.ma/294105/?utm_source=chatgpt.com تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 22:00
- الموقع الإلكتروني لحزب العدالة و التنمية https://www.pjd.ma/media/212022.html تاريخ الاطلاع 10/09/2025 علي ساعة 22:30
- لجنة القضايا الاجتماعية و التضامن : جواد شعيب (مقرر الموضوع) و عبد الحي بسة (رئيس اللجنة) .
- عثمان مخون، ورش الحماية الاجتماعية: هل يتغلب المغرب على التحديات المطروحة؟ مبادرة الإصلاح العربي، سلسلة بوادر، 5 شتنبر 2023، متاح على الرابط التالي: https://l8.nu/tCda تاريخ الاطلاع 11/09/2025 علي ساعة 21:30
- منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية بدعم من مؤسسة وستمنستر الديمقراطية (الاستهداف الاجتماعي : المفهوم ،الاليات ومعوقات التنزيل) ص 8
- منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية بدعم من مؤسسة وستمنستر الديمقراطية (الاستهداف الاجتماعي : المفهوم ،الاليات ومعوقات التنزيل) ص 16.
- بدر الدين عتيقي جريدة هسبريس www.hespress.com/فاتورة-الدعم-الاجتماعي-المباشر-وأمو-ت-html.1456604 تاريخ الاطلاع 12/09/2025 علي ساعة 22:50
- علي **الغنبوري – رئيس مركز الاستشراف الاقتصادي والاجتماعي :** ورش الحماية الاجتماعية في المغرب بين الطموح والإكراهات
- علي **الغنبوري – رئيس مركز الاستشراف الاقتصادي والاجتماعي :** ورش الحماية الاجتماعية في المغرب بين الطموح والإكراهات
- مرسوم رقم 2.23.690، صادر بتاريخ فاتح جمادى الاخرة 1445، (15 ديسمبر 2023)، بتطبيق القانون رقم 60.22 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص لأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، صادر ب ج ر عدد 7258، بتاريخ 7 جمادى الاخرة 1445، (21 ديسمبر 2023)، ص: 11290.
- État des lieux de l'accord de Malabo sur la Cybersécurité des pays africains, consulte le 1 aout 2021 https://cybersecuritymag.africa/accord-de-malabo-sur-la-cybers%C3%A9curit%C3%A9-des-pays-africains
- Mouhamadou Lo, Op. Cit
- مرسوم رقم 2.23.690، صادر بتاريخ فاتح جمادى الاخرة 1445، (15 ديسمبر 2023)، بتطبيق القانون رقم 60.22 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص لأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، مرجع سابق.

© المؤلفون. مرخّص بموجب (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution-Non Commercial 4.0 — يُسمح بإعادة الاستخدام غير التجاري مع نسبة المصدر
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/